

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢٤٥ لسنة ٢٠٢٣

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين المعدهلة له ولائحته التنفيذية ؛ وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدهلة له ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛ وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٨٠٦٢ لسنة ٢٠٢٠ بإنشاء مكتب التوثيق المركزي ؛ وعلى مذكرة السيد الدكتور رئيس قطاع مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٣/١٠/١ :

#### قرار :

##### (المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق المتنقل باسم (مركز خدمات مصر المتنقل رقم "٣٤") يتبع مكتب التوثيق المركزي ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة في الأيام التي تحدده له .

##### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٣/١١/٤  
صدر في ٢٠٢٣/١٠/١٨

وزير العدل

المستشار / عمر مروان